وحدة النزاع الجبائي والمصالحة الجبائية
Unité du Contentieux Fiscal et de la Conciliation Fiscale
U.C.F.C.F

الجمهورية التونسية
وزارة المالية
MINISTÈRE DES FINANCES

الإدارة العامة للأداءات
DGI
DIRECTION GÉNÉRALE DES IMPÔTS

2020/11/17

مذكرة
إلـى

السيدة رئيسة وحدة المراقبة الوطنية والأبحاث الجبائية
السيد مدير إدارة المؤسسات الكبرى
السيد مدير إدارة المؤسسات المتوسطة
السادة رؤساء المراكز الجهوية لمراقبة الأداءات

5979

الموضوع: حول معايير الإشعار ببوادر صعوبات إقتصادية .

المرجع:- القانون عدد 36 لسنة 2016 المؤرخ في 29 أفريل 2016 المتعلق بالإجراءات الجماعية .

- الأمر الحكومي عدد 463 لسنة 2018 المؤرخ في 31 ماي 2018 المتعلق بمعايير الإشعار ببوادر الصعوبات الإقتصادية وإجراءاته.

وبعد، فقد تم بمقتضى القانون عدد 36 لسنة 2016 المؤرخ في 29 أفريل 2016 المتعلق بالإجراءات الجماعية إلغاء الباب الرابع من المجلة التجارية وتعويضه بالإجراءات الجماعية . ونص الفصل 419 من المجلة التجارية على أنه يجب على مصالح تفقدية الشغل والصندوق الوطني للضمان الإجتماعي ومصالح المحاسبة العمومية والإستخلاص **ومصالح المراقبة الجبائية** والمؤسسات المالية إعلام لجنة متابعة المؤسسات الإقتصادية بما تلاحظه من أعمال تهدد إستمرار نشاط أي مؤسسة خاضعة لأحكام المجلة التجارية.

وحيث ضبط الأمر الحكومي عدد 463 لسنة 2018 المؤرخ في 31 ماي 2018 معايير الإشعار ببوادر الصعوبات الإقتصادية وإجراءاته **وجاء بالفصل 11 منه على أنه على مصالح المراقبة الجبائية في إطار المعلومات المالية المتوفرة لديها نتيجة عمليات المراقبة الجبائية المعمقة المعتمدة على المحاسبة القيام بواجب الإشعار** في الحالات التالية:

- تراجع رقم المعاملات بصفة مسترسلة بعنوان الثلاث سنوات الأخيرة بنسبة تساوي أو تفوق 30% .

Adresse العنوان
25 Avenue Khaireddine Paelia Montplaisir 1073 Tunis
25 شارع خير الدين باشا مونبلزير 1073 تونس
Tél الهاتف
(+216) 71 908 027
Fax الفاكس
(+216) 71 908 037
Site web موقع الواب
www.impots.finances.gov.tn
CIFED* مركز الإرشاد الجبائي عن بعد
81.100.400
*Centre d'Information Fiscale à Distance
Tarif en (TTC) : Fixe : 70 millimes, Mobile : 140 millimes

- تراكم خسائر المؤسسة.

لذا، وتماشيا مع إرادة المشرع الذي وسع في قائمة الأشخاص المحمول عليها واجب الإشعار ، أنتم مدعوون بصفتكم مصالح المراقبة الجبائية في صورة معاينة تراجع في رقم معاملات الأشخاص الطبيعيين الخاضعين للنظام الحقيقي أو الأشخاص المعنويين بعنوان الثلاث سنوات الأخيرة بنسبة تساوي أو تفوق 30% أو تراكم الخسائر **بمناسبة قيامكم بمراجعة جبائية معمقة** إلى توجيه تقرير إلى الإدارة العامة للأداءات (وحدة النزاع الجبائي والمصالحة الجبائية) يتعلق بطلب الإذن بإشعار لجنة متابعة المؤسسات الإقتصادية بوزارة الصناعة بذلك مرفوقا بجميع المؤيدات المتوفرة والدالة على وجود بوادر الصعوبات الإقتصادية والمالية حتى يتسنى عرض ملف المؤسسة المعنية عليها قصد تقييم مدى جديته وتأثير تلك الصعوبات على نشاط المؤسسة الإقتصادية .

وتتولى اللجنة بدورها إحالة الملف مدعوما برأيها إلى رئيس المحكمة قصد الإذن بفتح إجراءات التسوية الرضائية أو القضائية عند الإقتضاء.

ونظرا لما تكتسيه هذه المسألة من أهمية فإن السيدة رئيسة وحدة المراقبة الوطنية والأبحاث الجبائية والسيد مدير إدارة المؤسسات الكبرى والسيد مدير ادارة المؤسسات الصغرى والسادة رؤساء المراكز الجهوية لمراقبة الأداءات مدعوون إلى الحرص شخصيا على إعلام الأعوان الراجعين إليهم بالنظر بالإجراء المذكور وتحسيسهم بأهميته .

المدير العام للأداءات
الإمضاء: سامي الزوبيدي